جامعة المدينة العالمية
Al-Madinah International University

مجلة الرَّاسخون
ARRASIKHUN JOURNAL

ARRASIKHUN JOURNAL

PEER-REVIEWED INTERNATIONAL JOURNAL

مجلَّة الرَّاسخون

مجلَّة عالميَّة محكَّمة

ISSN: 2462-2508
Special Issue, July 2022
إصدار خاص - يوليو 2022

مجلة الراسخـــون

مجلة عالمية محكمة

ISSN:2462-2508

إصدار خاص يوليو 2022

الدراسات الإسلامية

البحث	صفحة
المسائل المتعلقة برسم المصحف في تفسير السمرقندي (ت:373هـ) المسَّمى «بحر العلوم» جمعًا ودراسةً وأثرها في المعني	23_1
المدرسة البصرِّيــة في القراءات القرآنية (دراسة استقرائية تحليلية)	43_24
أثر المعلقات في تقوية الأحاديث عند الإمام الترمذي في جامعه من أول أبواب السير إلى نهاية أبواب الفرائض.	64_44
(الهادي في الفقه) للإمام مسعود بن محمد النيسابوري الطريثيثي المتوفى سنة (578هـ) دراسة في المنهج والموضوع	76_65
أساليب إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية، وفوائده للفرد والمجتمع (دراسة معاصرة)	106_77
المضامين الدعوية المتعلقة بأسلوب النبي ﷺ في الحلم والأناة مع المدعوين وأثرها في العمل الدعوي (دراسة تحليلية)	141_107

أعضاء هيئة تحرير المجلة:

نائب رئيس المجلة: الأستاذ المشارك الدكتور/ الطيب مبروكي

مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الله يوسف

نائب مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد

سكرتيرة المجلة: الأستاذة/ دينا فتحي حسين متولي

محكمو أبحاث العدد (حسب الترتيب الأبجدي):

- الأستاذ المساعد الدكتور/ إبراهيم محمد أحمد البيومي.
- الأستاذ المشارك الدكتور/ خالد نبوي سليمان حجاج.
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبد القوي.
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سمير سعيد حسين الحصري.
- الأستاذ المشارك الدكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم.
- الأستاذ المشارك الدكتور/ المتولي علي الشحات بستان.
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد إبراهيم محمد الحلواني.
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد السيد إبراهيم البساطي.
- الأستاذ المشارك الدكتور/ منصور محمد أحمد يوسف.
- الأستاذ المشارك الدكتور/ نادي قبيصي البدوي سرحان.
- الأستاذ المشارك الدكتور/ وليد علي محمد السيد الطنطاوي.
- الأستاذ المشارك الدكتور/ ياسر عبد الحميد جاد الله.

ISSN: 2462-2508

أساليب إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية، وفوائده للفرد وا لمجتمع (دراسة معاصرة)

فهد عوض فهد الجهني
باحث ماجستير –كلية العلوم الإسلامية
جامعة المدينة العالمية – ماليزيا
aljhnyf035@gmail.com

د. إبراهيم محمد أحمد البيومي
أستاذ مساعد –كلية العلوم الإسلامية
جامعة المدينة العالمية – ماليزيا
ibrahim.baiomy@mediu.my

ملخص

تظهر إشكالية البحث في ظل تطور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وازدياد التعداد السكاني، وما يصاحب ذلك كله من كثرة المعاملات واختلاف أنواعها؛ فظهرت في المجتمع بعض الخصومات والنزاعات، وما يتبعها من أمور قد تصل إلى قطيعة الرحم وعقوق الوالدين والتفريق بين الأزواج وضياعٍ للحقوق وما إلى ذلك من الأمور التي تفضي إلى فساد ذات البين؛ مما استدعى دراسة أساليب إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية، وفوائده للفرد والمجتمع، وقد هدف البحث إلى بيان المقصود بإصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية، وبيان الحكمة من مشروعية إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية، وبيان أساليب إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامة، وبيان فوائد إصلاح ذات البين للفرد والمجتمع، وقد اعتمد الباحث في بحثه على المنهجين المنهج الاستقرائي، والتحليلي بهدف استنتاج ما يتصل بمشكلة البحث من أدلة وبراهين تعين على إجابة أسئلة البحث، وتوصل إلى نتائج من أهمها: أن إصلاح ذات البين من أجل الأعمال الخيرية العظيمة التي أمر الله ﷻ بها، وأعد للقائمين عليها الفضل الكبير، ورغب فيها النبي ﷺ وحض أمته أمةَ الأمرِ بالمعروف على القيام بها، وأن المنهج الإسلامي قد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية، التي تحث على الاجتماع والائتلاف، وتنهى عن الفرقة والاختلاف، وحرصا من الإسلام على إصلاح ذات البين أباح لأجله بعض المحظورات من باب الضرورة، وأن لإصلاح ذات البين فوائد عظيمة؛ منها: استقرار المجتمع المسلم، والقضاء على الأحقاد والضغائن، ليبقى الإخاء ويعم الأمن والسلام والرخاء داخل المجتمع المسلم، ليعيش في سكينة ووئام، كما أثبت البحث واقعية الإسلام؛ حيث إنه لم يفترض في أتباعه المثالية، بل افترض الأخطاء والمشكلات، وعمل على حلها بالصلح بين الناس، والندب والترغيب والحث على الصلح بكافة أشكاله.

الكلمات المفتاحة: إصلاح ذات البين، الشريعة، الفرد، المجتمع، معاصرة.

ISSN: 2462-2508

Summary

The problem of the research appears in light of the development of social, economic and political conditions and the increase in the population, and the accompanying all of this of the large number of transactions and their different types: So some quarrels and disputes appeared in society, and the subsequent matters that may lead to severing the ties of kinship, disobedience to parents, separation between spouses, loss of rights, and other matters that lead to the corruption of the relationship. This necessitated the study of the methods of reconciliation in Islamic law, and its benefits for the individual and society. The aim of the research is to clarify what is meant by the reconciliation in Islamic Sharia, and to clarify the reasoning of the legitimacy of the reconciliation in Islamic Sharia, and to clarify the methods of reconciliation in Islamic Sharia, and to clarify the benefits of reconciliation for the individual and society. In their research, the researcher relied on the inductive and analytical approaches, with the aim of deducing evidence and proofs related to the research problem that helped answer the research questions, and reached results, the most important of which are: Reconciliation is one of the greatest charitable works that Allah commanded, prepared for those in charge of them great merit, the Prophet desired them and urged his nation to do it, and that the Islamic approach is based on Quranic verses and prophetic hadiths, which encourages unity and alliance, and forbids division and difference, and out of Islam's keenness to reconcile relations, for which some prohibitions are permitted out of necessity. Reconciliation has great benefits, including: The stability of the Muslim community, the elimination of grudges, so that brotherhood and security, peace and prosperity prevail within the Muslim community, so that it may live in peace and harmony. The research also proved the realism of Islam, as it did not presume in its ideal followers, but rather assumed errors and problems, and worked to solve them by reconciliation between people, and to encourage and urge reconciliation in all its forms.

Reconciliation

Keywords: Reconciliation, Sharia, individual, society, contemporary.

المقدمــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبتوفيقه تتبدد الخلافات، وأشـــهـد أن لا إله إلا الله الحق المبين، والصـــلاة والســـلام على نبينا محمد الهادي الأمين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فلقد تَنَوَّعت ميادينُ الإصلاح في الشريعة الإسلامية الغرَّاء، من إصـــلاحٍ للنفسِ باطناً بالإيمان، وظاهراً بحســن الخُلُقِ والإحســان قالﷺ: **«إِنَّمَا بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ صَالِحَ الأَخْلاَقِ»**[1]، وقد عنيت الشَّريعةُ الإسلاميةُ بإصلاح الفرد والمجتمع على حدٍّ سواء.

وإن أشد ما تحتاج إليه أمتنا اليوم والبشرية جمعاء هو الإصـلاح، سـواءً كان هذا الإصـلاحُ على مسـتوى الأسرة أو الأفراد أو الجماعات أو حتى على مستوى الحكومات الإسلامية فيما بينها، ولن يكون ذلك إلا بالرجوع إلى دين الفطرة، يقول الله ﷻ: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [سورة الروم: 30]، فالإسلام هو دين العقل الســـليم، ودين العدل والحق القويم، ومن طلب الإصلاح والسعادة في غير الإسلام فهو من الخاســرين الضــالين قال تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ [سورة آل عمران: 85].

إن الشريعة الإسلامية قد بينت الطريقة المثلي للصلح بين النـاس، حتى يعم الأمن والســـلام بين الأفراد، وتعود بينهم الألفة والمحبة، ويتوقف الإنســـان عن التفكير في الثأر والانتقام وحب الانتصـــار لحظ النـفـس، قـال تـعـالى: ﴿ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ ﴾ [سورة النساء: 114]، وقال رسول الله ﷺ «الصُّلْحُ جائزٌ بَيْنَ المسلِمينَ». [2]

وقد اهتَمَّ الإسلامُ بالإصلاح اهتمامًا بالغًا، وخاصَّةً فيما يتعلَّق بذَاتِ بَيْنِ المســلمين، فكان في حدِّ ذاته مقصـــداً من مقاصـــده الكبرى، وغاية من غاياته العظمى، جسَّد لنا هذا الإصلاحَ رسولُ الهُدى ﷺ في واقع حياتـه اليوميـة، ومن خلال هـديـه القولي والعملي، فكان حريصاً كلَّ الحرص على إيصال كل نفع حســـي ومعنوي لأمته، ودفع كل ضـــرر وأذى عنهم، فنهاهم عن الاختلاف والتفرقة والتشـــتت، وأمرهم بالابتعاد عن كل أسـباب الخصـومة والعداوة والبغضاء.

إشكالية البحث:

يكمن منهج الإســلام في حث الناس ودلالتهم على الخير والرشـــاد، وتظهر الإشـــكالية في ظل تطور

---

(1) أخرجه أحمد في **مســـنـد أحمـد،** ط1، (8939)، والبخاري في **الأدب المفرد،** (273) واللفظ لهما، والبزار في **مسنده،** (8949) باختلاف يسير.

(2) أخرجه الترمذي في **ســـنن الترمذي،** أبواب الأحكام باب: مَا ذُكِرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصُّلْحِ بَيْنَ النَّاسِ (3/ 626) رقم: (1352) وقال: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ)، وأحمد في **مســند أحمد،** (14/ 389) رقم: (8784).

الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وازدياد التعداد السكاني، وما يصاحب ذلك كله من كثرة المعاملات واختلاف أنواعها؛ فظهرت في المجتمع بعض الخصومات والنزاعات، وما يتبعها من أمور قد تصل إلى قطيعة الرحم وعقوق الوالدين والتفريق بين الأزواج وضياعٍ للحقوق وما إلى ذلك من الأمور التي تفضي إلى فساد ذات البين؛ مما استدعى دراسة أساليب إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية، وفوائده للفرد والمجتمع.

أسئلة البحث:

1- ما المقصود بإصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية؟

2- ما الحكمة من مشروعية إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية؟

3- ما أساليب إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامة؟

4- ما فوائد إصلاح ذات البين للفرد والمجتمع؟

أهداف البحث:

1- بيان المقصود بإصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية.

2- بيان الحكمة من مشروعية إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية.

3- بيان أساليب إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامة.

4- بيان فوائد إصلاح ذات البين للفرد والمجتمع.

أهمية البحث:

يرى الباحث أنّ أهمية هذا البحث تكمن فيما يأتي:

1- الإصلاح خُلق جميل وعمل فاضل جليل جاء به الإسلام القويم ورفع من شأنه.

2- كثرت التعاملات بين الناس؛ مما جعل الحاجة تتطلب إصلاح هذه التعاملات والتسوية بين أفراد المجتمع المسلم.

3- بيان الأساليب المشروعة في الشريعة الإسلامية لإصلاح ذات البين.

المصطلحات والمفاهيم:

أهم المصطلحات والمفاهيم التي تبنى عليها هذه الدراسة ما يأتي:

منهج البحث:

اعتمد الباحث في بحثه على المناهج الآتية:

1- **المنهج الاستقرائي:** الجمع المتأني والدقيق للبحوث والدراسات والمصادر والمراجع المتوافرة ذات العلاقة بموضوع الدراسة.

2- **المنهج التحليلي:** التحليل الشامل لمحتوياتها بهدف استنتاج ما يتصل بمشكلة البحث من أدلة وبراهين تعين على إجابة أسئلة البحث.

تمهيد: إصلاح ذات البين لغة واصطلاحًا:

تعريف الإصلاح لغة: "الإصلاح ضد الفساد، والصُّلح بالضم تعني السِلم بالمصدر". [1]

تعريف الاصلاح إصطلاحاً: هو: "الإصلاح بين المتباينين أو المختصمين، بما أباح الله الإصلاح بينهما ليتراجعا إلى ما فيه من ألفة واجتماع الكلمة على ما أذن الله وأمر به". [2]

(1) الفيروز أبادي، **القاموس المحيط،** ط1، (293/1)، والفراهيدي، **العين،** ط1، (117/3).

(2) الطبري، **جامع البيان عن تأويل آيات القرآن،** ط1، (481/7).

أو هو: "التوفيق بين المتنازعين حتى يلتئم بعضهم إلى بعض ويزول ما في أنفسهم"[1] ويمكن القول أيضاً بأنه: "التوسط بين الناس وتقريب وجهات النظر لرفع الخصومات ودفع النزاعات".

إصلاح ذات البين: "الإصلاح نقيض الإفساد، وأصلح الشيء بعد فساده أي أقامه، وذات البين معناها: الحال أو الأحوال التي تكون بين الناس، وسميت هذه الأحوال بذات البين؛ لأنها لما كانت ظاهرة والبيان الظهور وصفت به فقيل لها ذات البين، كما قيل للأسرار ذات الصدور لعدم ظهورها"[2].

المبحث الأول: أسباب فساد ذات البين وآثاره.

إن المحبة والأخوة أساس التكافل الاجتماعي، وبناء المجتمعات، وإن قوتها، ومتانتها، إنما يكمن في الأخوة، وإصلاح ذات البين، ولهذا المعنى العظيم ضرب لنا رسول الله ﷺ أروع المثال، ليس كلاماً فحسب، بل فعلاً وتطبيقاً على واقع الحياة، ذلك المثل الذي ضربه عندما هاجر إلى المدينة المنورة، حيث عمل بهذا المعنى العظيم، وهو المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، لأنه ﷺ علم أن فساد ذات البين هي السبب في تشتت المجتمعات، وتفرقها، وضعفها، وتخلفها، ولهذا المعنى السيء حذر النبيﷺ من فساد ذات البين، وبيّن خطرها، وأنها تحلق الدين، الذي هو أعظم شيء عند المسلم، فعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟ » قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ»[3]، وعند الترمذي: «إياكم وسوءَ ذاتِ البَيْنِ؛ فإنها الحالقةُ» ومعنى قوله: "وسوء ذات البين" إنما يعني العداوة والبغضاء، وقوله الحالقة يقول: "إنها تحلق الدين"[4]، قال المناوي: "إياكم وسوء ذات البين" أي التسبب في المخاصمة والمشاجرة بين اثنين، أو قبيلتين، بحيث يحصل بينهما فرقة أو فساد، فإنها أي: الفعلة أو الخصلة المذكورة، الحالقة أي: تحلق الدين، وفساد ذات البين الحالقة أي: هي الخصلة التي من شأنها أن تحلق الدين وتستأصله كما يستأصل الموس الشعر"[5]، وفي الحديث حث وترغيب في إصلاح ذات البين واجتناب الإفساد فيها؛ لأن الإصلاح سبب للاعتصام بحبل الله، وعدم التفرق بين المسلمين، وفساد ذات البين ثلمة في الدين فمن تعاطى إصلاحها ورفع فسادها نال درجة فوق ما يناله

---

(1) العثيمين، **تفسير القرآن العظيم،** ط1، (91/3).

(2) الجاموس، **إصلاح ذات البين،** ط1، (ص7 – 8).

(3) أخرجه أبو داود في **سنن أبي داود،** كتاب الأدب، باب: فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ (4/ 280) رقم: (4919) من حديث أبي الدرداء ﷺ، وابن حبان في **صحيح ابن حبان،** كتاب القضاء باب: الصلح، ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ (11/ 489) رقم: (5092)، وأحمد في **مسند أحمد،** (45/ 500) رقم: (27508) من حديث أبي الدرداء ﷺ، والألباني في **صحيح أبي داود،** رقم: (4919) وقال حديث صحيح.

(4) أخرجه الترمذي في **صحيح الترمذي،** رقم: (2508) وقال حديث صحيح غريب.

(5) العزيزي، **السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير،** (148/3).

الصائم القائم المشتغل بخويصة نفسه[1]، وقال ابن منظور: "الحالقة أي: التي من شأنها أن تحلق أي تهلك وتستأصل الدين كما تستأصل الموسى الشعر ...."[2]

من أسباب فساد ذات البين ووقوع الخلاف بين المسلمين:

تهدم الأمة في نفوس أبنائها النزعات الهدامة التي تُخرج أفرادها عن الطريق المرسوم، فتقدر على شق الطريق بسرعة، وتظهر في حلبة الحياة بين الأمم قوية متينة، لا هوادة عندها في الضعف أو التفرق، وعندما تأخذ الأمة في الارتفاع والتوسع، وتكون القشة التي تقصم ظهر هذه الأمة بدعة يبتدعها صاحب هوى يتبعه عليها فريق فيتعادون فيها ويتخاصمون ثم يتنافرون ويحتربون وهذا هو واقع الأمة الإسلامية اليوم الذي ينبغي أن يتغير ويتم إصلاحه ونزع فساد ذات البينفيه من جذورها[3].

ويمكننا الوقوف على أسباب الخلاف والشقاق بين المسلمين ومنها:

الإجمال دون بيان في القول: هو ما حوى في دلالاته المفاهيم الهلامية غير المنضبطة، وما احتوى في لازمه – لا مطابقة – محظورًا شرعيًّا، أو نقيضًا لما اصطلح عليه، فظاهر لفظه غير باطن معناه، كأنما وجد لخاصته دون غيرهم، فيتشابه مع غيره من المفردات، ويغايرها في الدلالة، فيلبس الحق بالباطل، ويدلس الخطأ بالصواب، وعدم تحديد المصطلحات يكون سببًا في وقوع الخلاف والشقاق، والتداخل الدلالي؛ لأن عملية انتقال المفهوم من الاستعمال التخصصي "الاصطلاحي" ومجال الجماعة العلمية إلى مخاطبة عموم الناس – يَكتَنِفها شيء من الخطورة؛ حيث يأخذ اللفظ الواحد معاني شتى، طبقًا لمستويات الخطاب وجمهوره، وبدلاً من عمليات الوضع المنظم، التي كان ينبغي أن تتم داخل الجماعة المخاطبة؛ لتحقيق هدف توصيل المعلومات، وقيام العلم بدوره، ترى عملية أخرى تسمى "الخط المفهومي"، وهي أن يفسر كل مخاطب المصطلح الواصل إليه عبر الصحافة وأخواتها من وسائل الاتصال تفسيرًا عشوائيًّا، فيصبح للمصطلح الواحد أكثر من مفهوم، وحينئذ تظهر المشاحنة والمنازعة، وهذا يسبب الخطأ في الاستعمال؛ طبقًا للخطأ الحاصل في ذهن المستعمل؛ لذا فهو يحمل في طياته تلبيسًا خطيرًا"[4].

فإن كثيرًا من نزاع الناس سببه ألفاظ مجملة مبتدعة، ومعان مشتبهة، حتى تجد الرجلين يتخاصمان، ويتعاديان على إطلاق ألفاظ ونفيها، ولو سئل كل منهما عن معنى ما قاله، لم يتصوَّره، فضلاً عن أن يعرف دليله، ولو عَرَف دليله؛ لم يلزم أن من خالفه يكون مخطئًا، بل يكون في قوله نوع من الصواب، وقد يكون هذا مصيبًا من وجه، وهذا مصيبًا من وجه، وقد يكون الصواب في قول ثالث[5].

---

(1) القاري، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، د. ط، (241/9).

(2) ابن منظور، **لسان العرب**، ط3، (293/3).

(3) العبده، **مقدمة في أسباب اختلاف المسلمين وتفرقهم**، ط/2، ص 39.

(4) إسماعيل صلاح، **دراسة المفاهيم من زاوية فلسفية**، مجلة إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، واشنطن، العدد/8، 1997م، ص 20.

(5) ابن تيمية، **مجموع الفتاوى**، (12/ 114).

يقول ابن القيم رحمه الله: "فإياك، ثم إياك والألفاظ المجملة المشتبهة، التي وقع اصطلاح القوم عليها؛ فإنها أصل البلاء، فإذا سمع ضعيف المعرفة والعلم بالله – تعالى لفظ –: اتصال، وانفصال، ومسامرة، ومكالمة، وأنه لا وجود في الحقيقة إلا وجود الله، وأن وجود الكائنات خيال ووَهْم، وهم بمنزلة وجود الظل القائم بغيره؛ فاسمع منه ما يملأ الآذان من حلول، واتحاد، وشطحات.

والعارفون من القوم أطلقوا هذه الألفاظ ونحوها، وأرادوا بها معاني صحيحة في أنفسهم؛ فخلط الغالطون في فهم ما أرادوه، ونسبوه إلى إلحادهم وكفرهم، واتخذوا كلماتهم المتشابهة ترسًا لهم وجُنة"[1]

الابتداع في الدين بما لم يأتي به الشرع: وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أن فساد ذات البين هي الحالقة، وأنها تحلق الدين، وجميع هذه الشواهد تدل على وقوع الافتراق والعداوة عند وقوع الابتداع. [2]

القتال في الفتنة: كما نُقل عن شيخ الإسلام –رحمه الله قوله: فإذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مستلزما من الفساد أكثر مما فيه من الصلاح لم يكن مشروعا، وقد كره أئمة السنة القتال في الفتنة التي يسميها كثير من أهل الأهواء: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن ذلك إذا كان يوجب فتنة هي أعظم فسادا مما في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لم يدفع أدنى الفسادين بأعلاهما، بل يدفع أعلاهما باحتمال أدناهما، كما قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: "ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: إصلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين"[3].

الابتعاد عن منهج الوسطية والاعتدال الذين أمر بهما الشرع الحنيف: فالوسطية منهجية السلامة والبحث عن الأسهل والتهاون في الدين، فالوسطية لا ترسمها الأذهان، ولكنها الحق الأصيل الذي جاء به النبي – صلى الله عليه وسلم –، وقضى أمرها الرحمن قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ [سورة البقرة].

قال ابن مسعود – رضي الله عنه –: "خط لنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خطاً، وقال: هذا سبيل الله، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن يساره، وقال: هذه سُبل، على كل سبيل شيطان يدعو إليه، ثم قرأ: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴾ [سورة الأنعام].

فوُجِد لفظ صراط الله وسبيله، وجمعت السبل المخالفة له [4]، ليدلنا هذا على أن الخروج مفارقة الوسطية مظنة إلقاء العداوة والبغضاء بين أهل الإسلام؛ لأنها تقتضي التفرق شيعاً، وقد أشار إلى ذلك القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [سورة آل عمران: 105]، وقوله:

(1) ابن القيم، **مدارج السالكين،** (3/ 158).

(2) الشاطبي، **الاعتصام،** (1/ 157).

(3) المغراوي، **موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية،** (8/ 142).

(4) **شرح الطحاوية،** (2/ 799)

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ﴾ [سورة الأنعام: 153]، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ [سورة الأنعام: 159]، وما أشبه ذلك من الآيات في هذا المعنى، وقد بين عليه الصلاة والسلام أن فساد ذات البين هي الحالقة، وأنها تحلق الدين [1].

الاختلاف واتباع الهوى: والهوى هو: ميل النفس إلى الشهوة، ويقال ذلك للنفس المائلة إلى الشهوة، وقيل سمي بذلك لأنه يهوي بصاحبه في الدنيا إلى واهية، وفي الآخرة إلى الهاوية، والهُوى سقوط من علوم إلى أسفل، وفي الآخرة إلى الهاوية، وقد عظم الله تبارك وتعالى ذم اتباع الهوى فقال: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾ [سورة الكهف: تَعَالَىٰ: ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ] [2]، والهوى قسمان نيل شهوة، أو اتباع شبهة، فصاحب الشهوة يتبع نفسه هواها فيلهث وراء مطمع دنيوي يمكن أن يبيع من أجله أهله وولده وخاصته والمسلمين، كجاه أو مال أو منصب، فيقدم ما اشتهته نفسه على ما شرعه الله تبارك وتعالى، ويعرض عن الطيب الشرعي ويعرض عن كل من يذكره بالله تبارك وتعالى[3].

والثاني: هو الذي يؤتي صاحبه من قبل الشبهات والشبه العارضة يقول الشاطبي: (ومن ذلك تخصيص الأيام الفاضلة بأنواع من العبادات التي لم تشرع لها تخصيصا، كتخصيص اليوم الفلاني بكذا وكذا من الركعات أو بصدقة كذا وكذا فإن ذلك التخصيص والعمل به إذا لك يكن بحكم الوفاق أو يقصد مثله أهل العقل والفراغ والنشاط كان تشريعا زائدا)[4] ، ولا ينتج عن ذلك إلا الافتراق وخراب الذمم وحمل المسلمين بعضهم على بعض بسبب التمسك بالرأي وعدم النزول على مراد الله تبارك وتعالى الآمر به.

الافتراق والجهل: ويعد الجهل من أسباب فساد ذات البين والافتراق التي حذر الله وتبارك وتعالى منها عندما ذكر صفة أهل الكتاب وأن من أسباب العداوة بينهم هو نسيان العلم، قال سبحانه: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾﴾ [سورة المائدة: 14].

يقول الشاطبي في بيان السبب الذي يجعل الجهل سببا في فساد بين المسلمين: (وهو الجهل بمقاصد الشريعة

(1) رواه الإمام أبو داود في **سنن أبي داود،** كتاب الأدب من سننه، باب في إصلاح ذات البين عن أبي الدرداء برقم (4919)، والإمام الترمذي في **سنن الترمذي،** كتاب صفة القيامة وصححه برقم (2509)، والإمام أحمد في **مسند أحمد،** (6/ 444 ــ 445) والإمام ابن عبد البر في **جامع بيان العلم،** (2/ 150)، والإمام ابن وضاح في **البدع والنهي عنها،** (ص 85 ـــــ 86)، وصححه الشيخ الألباني كما في **غاية المرام،** برقم (414) (ص 237)، الشاطبي، **الاعتصام،** (1/ 207).

(2) ابن الجوزي، **ذم الهوى،** المقدمة.

(3) الخرائطي، **مكارم الشريعة،** (ص/ 46).

(4) الشاطبي، **الاعتصام،** (1/ 286).

والتخرص على معانيها بالظن من غير تثبت أو الأخذ فيها بالنظر الأول ولا يكون ذلك من راسخ في العلم، ألا ترى أن الخوارج كيف خرجوا من الدين كما يخرج السهم من الصيد المرمي؟ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفهم بأنهم يقرؤون القرآن لا يتجاوز تراقيهم، يعني والله أعلم أنهم لا يتفقهون به حتى يصل إلى قلوبهم لأن الفهم راجع إلى القلب فإن لم يصل إلى القلب لم يحصل فيه فهم على حال، وإنما يقف عند محل الأصوات والحروف فقط وهو الذي يشترك فيه من يفهم ومن لا يفهم)[1].

وقد نبه شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– على بعض أنواع الجهل المنشئ للاختلاف والضلال، قال في بيان أسباب الفرقة والاختلاف: (ويكون سبب جهل المختلفين بحقيقة الأمر الذي يتنازعات فيه أو الجهل بالدليل الذي يرشد به أحدهما الآخر، أو جهل أحدهما بما مع الآخر من الحق في الحق أو الدليل)[2].

التفرق والتعصب: وهو صفة ذميمة مؤداها إلى التفرق والتشرذم وبث روح العداوة بين المسلمين، وهو من خصال أهل الكتاب قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ۗ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾﴾ [سورة البقرة: 91]، ولا تكون ثمرة التعصب إلا الاختلاف والفرقة والتباغض، ويعرفه الشوكاني فيقول: (بأن تجعل ما يصدر عنه الإمام المتبع، من الرأي ويروي له من الاجتهاد عليك وعلى سائر العباد، فإنك إن فعلت ذلك كنت قد جعلته شارعا لا متشرعا، ومكلِفا لا مُكلفا)[3] ، والمتعصب إما أن يتعصب لرأي إمام مجتهد أو عالم من علماء الشريعة، أو يتعصب لرأي من يحسبه كذلك وهو ليس كذلك، أو يتعصب لرأيه الشخصي ونظره الذاتي، أو لجاهه وقبيلته وعشيرته على باقي المسلمين، وفي زمننا الحاضر كثرت عن ذلك التعصبات فهناك من يتعصب لفريق كرة قدم، وهناك من يتعصب لحزب، وهناك من يتعصب لطريقة ومذهب، وجميع تلك الأمور تؤدي إلى فساد بين المسلمين[4].

آثار فساد ذات البين:

- فساد ذات بين المسلمين له آثار واقعية أخذت من تاريخ الأمة ومن حاضرها، ومعرفتها تساهم في استحضار خطورة تشرذم المسلمين وفساد ما بينهم، فتسعى به الأمة إلى العودة إلى أيام الاعتصام والقوة ويصلحون ما بينهم أفرادا وجماعات، ومن آثار فساد البين:
- الفشل وذهاب القوة: شمولية الفشل لمناحي الحياة، وهذا يعني موت الأمة بأسرها، وهو ما عبر عنه القرآن الكريم بذهاب الريح، حتى تعود الأمة أعدادا بلا عدة، وأرقاما بلا معنى، وأحجاما بلا وزن، وهي الحال الرثة التي لا تحافظ على موجود ولا تلوي على مطلوب فتتداعى الأكلة إلى قصعة الأمة فيطمع بها كل قوي وضعيف[5].

(1) الشاطبي، **الاعتصام،** (2/ 182).

(2) ابن تيمية، **اقتضاء الصراط المستقيم،** (ص/ 37).

(3) الشوكاني، **أدب الطلب،** (ص/..).

(4) العبده، **مقدمة في أسباب اختلاف المسلمين وتفرقهم،** ط/2، 83.

(5) أبو زهرة، **تاريخ الجدل،** (ص/ 154)، المبرد، **الكامل،** (2/ 277).

- زعزعة الثقة بالعلماء والحكام والأمة، بل بالإسلام ومناهج العاملين والداعين إليه، وقد جرت عادة الناس في الربط بين الداعي ودعوته نجاحا وفشلا، ومن ثم إتاحة الفرصة لظهور تيارات من التشكيك والدعوة للانسلاخ من الدين على نحو ما ظهر في أوربا المسيحية في مقدمات عصر النهضة، وهذا يجني على الأمة ودينها ورسالتها[1].
- انتزاع البركة من الأفراد والجماعة ومن الأمة بأسرها، وتركها لنفسها، تصديقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله لا يجمع أمتي أو قال أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة، ويد الله مع الجماعة ومن شذ شذ إلى النار)[2].
- التخاذل المتبادل بين أفراد المسلمين ودولها وحكوماتها، وأن يسلم بعضهم بعضا إلى الأعداء والفتن، بل والتحرض بهم، وتهييج الأعداء عليهم؛ نكاية ووشاية وشماته[3]، وقد قال صلى الله عليه وسلم: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة)[4].
- فساد ذات البين المسلمين يحرمهم من محاسن الاختلاف، وهو ما يطلق عليه العلماء اختلاف التنوع، ويعد ثروة علمية كبيرة تميز بها التراث الإسلامي على مر العصور، دل على قوة إبداع المسلمين وصفاء نفوسهم وقبولهم لبعضهم البعض، باحترامهم لآراء بعضهم، وقد جاء على لسان الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قوله: (ما يسرني أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا، لأنهم لو لم يختلفوا لكان الناس في شدة، فلما اختلفوا كان الناس في سعة)[5]

المبحث الثاني: الحكمة من مشروعية إصلاح ذات البين.

تعددت حِكَمُ مشروعيةِ (إصلاح ذات البين) ومنها ما يلي:

أولًا: مشروعية (إصلاح ذات البين) كإحدى القيم السلوكية التي أمر بها ربنا في القرآن في قوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١﴾ [الأنفال: 1]، "(فَاتَّقُوا اللَّهَ) أي عقابه، ولا تُقدِموا على معصية الله، واتركوا المنازعة والمخاصمة بسبب هذه الأحوال، وارضوا بما حكم به رسول الله ﷺ، وقوله: (وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ) أي: وأصلحوا ذات بينكم من الأقوال، ولَمّا كانت الأقوال واقعة في البين، قيل لها ذات البين، كما أن الأسرار لما كانت مضمرة في الصدور قيل لها ذات الصدور[6]"، فالأمر تعبدي وانقياد لله رب العالمين.

ثانيًا: أن (إصلاح ذات البين) قام به الرسول ﷺ لما

---

(1) حسن، **الافتراق وآثاره على الأمة المسلمة، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية،** عدد 18، رمضان 1432هـ. (ص/ 18).

(2) رواه الترمذي، **سنن الترمذي،** (4/ 465)، باب لزوم الجماعة ح: (2165)، قال الترمذي: حسن صحيح وصححه الألباني.

(3) العبده، **مقدمة في أسباب اختلاف المسلمين وتفرقهم،** ط/2، 83.

(4) رواه مسلم، **صحيح مسلم،** (4/ 1996)، باب تحريم الظلم، ح: 2580.

(5) ابن عبد البر، **جامع بيان العلم،** (80/2).

(6) الرازي، $التفسير الكبير#، ط3، (15/ 449).

هاجر إلى المدينة فأصلح بين الأوس والخزرج وجمع بينهم على محبة الإسلام، ونزع من بينهم عصبية الجاهلية، وفيهم نزل قوله تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [سورة آل عمران: 103]، فالحكمة من الأمر هي الاقتداء بالنبي ﷺ الذي يدعونا إلى ما فيه صلاح أمورنا في الدنيا والآخرة.

ثالثًا: من حكم مشروعية (إصلاح ذات البين) به تصلح الديار وبه حفظ روابط المجتمع، وحراسة الدور من أن يغشاها الفساد والخراب، وترفع به الأحقاد من قلوب العباد، ليعم الصلاح والخير، ويدفع الضر والشر.

رابعًا: أن (إصلاح ذات البين) مصدر الطمأنينة، والهدوء، ومبعث الاستقرار والأمن الاجتماعي، وينبوع الألفة والمحبة بين الأفراد.

خامسًا: الأضرار والآثار المترتبة على فساد ذات البين كثيرة منها: ضياع جذوة الالتزام بالدين، وانعدام أثره، لقول النبي ﷺ «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟ » قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ»[1] فقوله «وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ»، أي تحلق الدين، كما يُحلَقُ الشعر، من أخطر الآثار الداعية للإصلاح وترك الإفساد وتلافيه، ومن أضرار الإفساد ضياع العلاقات الاجتماعية بين الناس، وانتشار الخصومة، وتفكّك روابط الألفة والمحبة، وبالتالي تفكك المجتمع وانهياره، لذلك شرع الله الإصلاح وأمر به.

سادسًا: "شرع الله الصلح ورغَّب فيه للحفاظ على المودة والألفة بين المسلمين، والتوفيق بين المتخاصمين، وإزالة الشقاق بينهما، ونبذ الفرقة، واستئصال أسبابها المؤدية إليها، وبذلك تصفو النفوس، وتزول الأحقاد، ويحصل التآلف، وتجتمع القلوب". [2]

المبحث الثالث: فضل إصلاح ذات البين.

يعتبر الإصلاح بين الناس من أسمى مظاهر الأخوة الإسلامية، لذا فينبغي على كلّ مسلمٍ العمل على ترسيخ هذه المظاهر، وقد اهتم رسول الله ﷺ بهذا السلوك الإنساني، وحرص على نشره بين المسلمين، ورغب فيه، وحث أمته عليه، فقد أرسله الله رحمة للعالمين، ليجمع على الإيمان قلوب المؤمنين، ويزيل من قلوبهم الشحناء وأسبابها ودواعيها، ويطهر أنفسهم من كل أسباب البغضاء، ليكونوا إخوانا متحابين، فإذا حصل بينهم خصومة وشحناء ونزاع وبغضاء أمروا بأن يتقوا الله، وإصلاح ذات بينهم، ولإصلاح ذات البين أفضال عظيمة، منها:

(1) أخرجه أبو داود في **سنن أبي داود،** كتاب الأدب، باب: فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ (4/ 280) رقم: (4919) من حديث أبي الدرداء ﷺ، وابن حبان في **صحيح ابن حبان،** كتاب القضاء باب: الصلح، ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ (11/ 489) رقم: (5092)، وأحمد في **مسند أحمد،** (45/ 500) رقم: (27508) من حديث أبي الدرداء ﷺ، والألباني في **صحيح أبي داود،** رقم: (4919) وقال حديث صحيح.

(2) التويجري، **مختصر الفقه الاسلامي،** ط16، ص716.

● أنَّ الإصلاح بين الناس من أفضل السلوكيات الراقية التي حث عليها رسول الله ﷺ، فهو سلوك أصحاب النفوس العالية الذين يحبون الخير للآخرين مثلما يحبونه لأنفسهم، ويعملون على تحقيق أمن واستقرار مجتمعاتهم، لأن التخاصم والتنازع بين أفراد المجتمع يؤدّي حتمًا إلى انتشار العداوات والمفاسد بين الناس، والله ﷻ يقول: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾ [سورة الحجرات: 10]، ولنا في رسول ﷺ الله أسوةٌ حسنة، فلقد كان عليه الصلاة والسلام يبادر بنفسه للإصلاح بين المتشاحنين مؤكدًا بذلك أهميةَ وفضلَ الإصلاحِ بين المؤمنين، ففي حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه: أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامَوْا بِالحِجَارَةِ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «اذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحُ بَيْنَهُمْ»[1].

● أنَّ الإصلاح بين الناس أعلى درجة من الصلاة والصيام والصدقة: فعن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟ » قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ»[2] وفي هذا الحديث دلالة واضحة على فضل الإصلاح بين الناس.

ولقد كانت أخلاق الصحابة رضي الله عنهم ترفع من قيمة إصلاح ذات البين لأهمية هذا الأمر، فقد "اجتمع طلحة، والزبير، وعلي، وعبد الله بن عامر، وعائشة بعد نظر طويل على الشخوص إلى البصرة من أجل الإصلاح بين الناس حين اضطرب أمرهم بعد مقتل عثمان رضي الله عنه"[3].

● أن الإصلاح بين الناس سبب لنيل محبة الله ﷻ: فعن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا، قال: «وضُمّوا غَنائمَكُم، وأَصلِحوا وأَحسِنوا، إنَّ اللهَ يُحِبُّ المحسِنينَ»[4].

قال شمس الحق آبادي (رحمه الله): "في الحديث حثٌّ وترغيب في إصلاح ذات البَيْن، واجتناب عن الإفساد فيها؛ لأن الإصلاح سبب للاعتصام بحبل الله، وعدم التفرق بين المسلمين، وفساد ذات البَيْن ثُلمة في الدِّين، فمَن تعاطى إصلاحها ورفع فسادها، نال درجة فوق ما يناله الصائم القائم المشتغل بخويصة نفسه"، [5] وفساد ذات البين: تعني العداوةَ والبغضاءَ.

● أن الذي يصلح بين الناس كالمتصدق: روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ؛ تَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ

---

(1) أخرجه البخاري في **صحيح البخاري**، كتاب الصلح باب: قَوْلِ الإِمَامِ لِأَصْحَابِهِ: اذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحُ، (3/ 183) رقم: (2693).

(2) سبق تخريجه.

(3) أيوب، **موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام**، ط1، (9/ 566-567).

(4) أخرجه البيهقي في **السنن الكبرى**، كتاب القسم باب: تَرْكِ قَتلِ مَن لا قِتالَ فيه مِنَ الرُّهبانِ والكَبيرِ وغَيرِهما، (18/ 300) رقم: (18304) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، والحديث ضعفه الألباني.

(5) ابن حيدر، **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، ط2، (13/ 178).

صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ"[1]، ومعنى: تعدل بين الاثنين أي تصلح بينهما، والكلمة الطيبة في الصلح والإصلاح صدقة يؤجر عليها قائلها، وإماطة الأذى عن القلوب بإصلاحها وإزالة أحقادها وضغائنها أيضاً صدقة يؤجر عليها صاحبها.

- أن إصلاح ذات البين من أفضل الأعمال والقربات: عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "ما عُمِلَ شيءٌ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلاةِ، وصَلاحِ ذاتِ البَيْنِ، وخُلُقٍ جائزٍ بيْن المسلِمينَ"[2]، أي: السعي في إصلاح العلاقات بين الناس، ورفع ما بينهم من خصومات ومشاحنات وعداوات، وحضهم على الألفة والصفح والتجاوز والمحبة في ذات الله، وهذا من أفضل الأعمال وأعظم القربات.

المبحث الرابع: أساليب إصلاح ذات البين

المطلب الأول: استخدام المال لإصلاح ذات البين.

من الأمور التي شرعها الله من أجل الصلح دفع المال لأحد الأطراف أو كليهما من أجل تحقيق الصلح؛ وذلك لأن المال له دور كبير في استرضاء الأطراف، وفض النزاعات، وعلاج الخلافات، قال الحكماء: "الدراهم مراهم؛ لأنها تداوي كل جرح، ويطيب بها كل صُلح". [3]

- **غرامة المصلح بين المتنازعين:**

إن القائم على إنهاء الخصومات، وفض النزاعات، وحل المشكلات بالإصلاح بين الناس قد يحتاج إلى مال؛ من أجل أن يدفعه تعويضًا لأحد الطرفين، وعسر الطرف الآخر، أو ليقدمه دية، أو حتى لتطييب قلب أحد الخصمين على الآخر، فيقع في الغرامة بسبب ذلك من مالِه، لذلك فقد أبيح له شرعًا أن يأخذ ما غرم من الزكاة، إذ إنه من أهل الزكاة المنصوص عليهم في كتاب الله في قوله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ ﴾ [سورة التوبة: 60].

والمراد بقوله (وَالْغَارِمِينَ): من استدان في غير معصية، وليس عنده سداد لدينه، ومن غرم في صُلح مشروع، والغارمون سواء غرموا لِحَظِ أنفسهم أم لحق غيرهم، وفي التفسير: "قال الزجاج: أصل الغرم في اللغة لزوم ما يشق والغرام العذاب اللازم، وسُمّي العشق غرامًا لكونه أمرًا شاقًّا ولازمًا، وسُمّي الدَّيْنُ غرامًا لكونه شاقًّا على الإنسان ولازمًا له، فالمراد بالغارمين المديونون، ونقول: الدَّين إن حصل بسبب معصية لا يدخل في الآية، لأن المقصود من صرف المال المذكور في الآية الإعانة، والمعصية لا تستوجب الإعانة، وإن حصل لا بسبب معصية فهو قسمان: دَيْن حصل بسبب نفقات ضرورية أو في مصلحة، ودَين حصل بسبب حَمَالات وإصلاح ذات بين، والكل داخل في

(1) أخرجه البخاري في **صحيح البخاري،** كتاب: الصلح، باب: فضل الإصلاح بين الناس، (187/3)، رقم: (2707)، ومسلم في **صحيح مسلم،** كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، (83/3)، رقم: (1009).

(2) أخرجه البخاري في **التاريخ الكبير،** (63/1)، والبيهقي في **شعب الإيمان،** (11091)، وابن عساكر في **تاريخ دمشق،** (265/52) باختلاف يسير، والألباني في **صحيح الترغيب،** (2816) وقال حديث حسن.

(3) الماوردي، **أدب الدنيا والدين،** د. ط، (ص: 218).

الآية"[1].

وللفقهاء كلام في تحمّل الضرر لدفعه عن الغير، ويمكن لذاك القول أن يطبّق على تقدير أن يكون في عدم الإصلاح ضررٌ لاحق، وقد ذكروا عدم وجوب ذلك، لأن المصلح والمرشد الاجتماعي إذا كان واحدًا من هؤلاء الثمانية، كأن يكون فقيرا أو مسكينًا أو غارمًا جاز أن يعطى من الزكاة، وإن لم يكن واحدًا منهم فلا تعطى له الزكاة، وليس وصف (المصلح، أو المرشد) مما يتعلق به إعطاء الزكاة في دين الله، فما من أسرة أو قبيلة يحصل بين أفرادها خلاف أو نزاع إلا وفيها من العقلاء الذين يستطيعون إصلاح ما فسد بينهم، لأن التقصير والغفلة تحول دون ذلك، وما من دائرة حكومية أو شركة أو مؤسسة بين بعض أفرادها خصومة إلا وفيها من الأكفاء ممن هو قادر على الإصلاح بين المتخاصمين، لا سيما ذوي الجاه والغنى والمناصب لكنهم لا يبالون في ذلك من باب عدم التدخل فيما لا يعنيهم بحسب ظنّهم، وقد صَلُحت لَهم دنياهم فما عليهم لو اختَصَم الناس، وأكل بعضُهم بعضًا وهذه أنانية وأثرة بغيضة وحرمان من خير عظيم جعله الله للمصلحين قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١ ﴾ [سورة الأنفال: 1].

إن الإصلاح بين المتخاصمين مهمة جليلة قد فرط فيها كثير من الناس مع قدرتهم عليها، وكثير من الخصومات تكون أسبابُها تافهة، وإزالتها يسيرة، وقد تُوجَدُ رغبةُ الصلحِ عند كلا الخصمين، ولكن تمنعهما الأنفة والعزة من التنازل مباشرة، أو المبادرة إلى الصلح بلا وسيط، فإذا ما جاء الوسيطُ سهُلَ الإصلاحُ بينهما؛ لرغبة كل واحد منهما في ذلك، فينال الوسيط أجرًا عظيمًا على عمل قليل، ويؤلف بين قلبين متنافرين[2].

- **الطرف الثالث يصلح بين المتخاصمين:**

قيام النبي ﷺ طرفًا ثالثًا مصلحا بين صاحبيه، فقد قام النبي ﷺ بدور **(الطرف الثالث)** ففي حديث المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلاَمِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»[3]، فقوله: (سَابَبْتُ) شاتمت، (رَجُلًا) هو

---

(1) الرازي، $التفسير الكبير#، ط3، (16/ 87) بتصرف، وينظر: الجصاص، **أحكام القرآن**، (3/ 162)، أبو زهرة **زهرة التفاسير**، (6/ 3347).

(2) ينظر: الفياض، **إصلاح ذات البين وظيفة الذوات السامية**، (https: //lym. news/a/145262)، وينظر: الإسلام سؤال وجواب، **حكم دفع الزكاة لمن يقوم بالإصلاح بين الناس والمستشارين أو المرشدين الأسريين**، (https: //islamqa. info/ar/answers/219890).

(3) أخرجه البخاري في **صحيح البخاري**، كتاب الإيمان باب: المَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ، وَلاَ يُكَفَّرُ صَاحِبُهَا بِارْتِكَابِهَا إِلَّا بِالشِّرْكِ (15/1) رقم: (30)، ومسلم في **صحيح البخاري**، كتاب الأيمان باب: إِطْعَامِ الْمَمْلُوكِ

بلال الحبشي ﷺ (فَعَيَّرَتْهُ) نسبته إلى العار (بِأُمِّه) بسبب أمه، وكانت سوداء فقال له: يا ابن السوداء، (فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ) خصلة من خصال الجاهلية وهي التفاخر بالآباء (إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ) الذين يخولون أموركم أي: يصلحونها من العبيد والخدم هم إخوانكم فِي الدّين أو الآدمية، (تَحْتَ أَيْدِيكُمْ) في رعايتكم وتحت سلطانكم (يَغْلِبُهُمْ) يعجزون عن القيام به، وهذا يدل على أنه قد يتخاصم الرجلان ويشتد خصامهما ويطول، ولا يبادر أحدهما بالفيء ومصالحة أخيه أنفة منه أن يقوم هو بالمبادرة، لبقية عصبية مترسبة في نفسه، أو جاهلية في رأسه، أو لخوفه أن يرده صاحبه، أو لعميق شعوره بالمظلومية أو إلى غير ذلك من الأسباب.

ويظهر أهمية هذا الدور للمصلحين في إزالة هذه الخصومة التي وقعت بينهما، فيشرع أن يتوسط الطرف الثالث بينهما، موهمًا كل واحد منهما أن صاحبه يريد أن يبدأ أخيه بالصلح لكنه يخشى صدوده، أو يقوم بالتذكير بحرمة الهجران فوق ثلاث، وبوجوب التصالح.

ضمان الطرف الثالث ماليًّا: [1]

قد يتردد صاحب المال فِي مشاركة التاجر الأمين خوفًا من خسارة ماله في التجارة، ويُغريه في ذلك انتشار البنوك الربوية التي تضمن الأموال لأصحابها مهما خسرت، وهنا لا يجوز لصاحب المال أن يشترط على التاجر عدم تَحمله الخسارة، كما لا يجوز للتاجر أن يشترط على نفسه أن يَحمِل هو خسارةَ المالِ مَهْمَا كان واثقًا فِي نَجاح تجارته وإلا وقعا في الربا، وهنا يأتي دور الطرف الثالث، في صورة شخص لا علاقة نسب ولا شراكة مال بينه وبين التاجر، فيتبرع لصاحب المال بِتَحملِ الخسارة في حالة حدوثها، ويكون غرضه في ذلك تشجيع الاستثمار الحلال، وشد أزر صاحب المال للدخول في الاستثمار الجائز، وهذا أمر جائز شرعًا كما أقرت المجامع الفقهية وهيئة المعايير الشرعية.

جاء في قرار مجمع الفقه الدولي: "ليس هناك ما يَمنع شرعًا من النص في نشرة الإصدار أو صكوك المقارضة على وعد طرف ثالث منفصل في شخصيته وذمته المالية عن طرفي العقد بالتبرع بدون مقابل بِمبلغ مُخصّص لِجَبر الخسران في مشروع معيّن، على أن يكون التزامًا مستقلًا عن عقد المضاربة، بمعنى أن قيامه بالوفاء بالتزامه ليس شرطاً في نفاذ العقد وترتب أحكامه عليه بين أطرافه، ومن ثم فليس لحملة الصكوك أو عامل المضاربة الدفع ببطلان المضاربة أو الامتناع عن الوفاء بالتزاماتهم بها بسبب عدم قيام المتبرع بالوفاء بما تبرع به، بحجة أنَّ هذا الالتزام كان محل اعتبار في العقد". [2]

أمر المدِين بِحسن القضاء: [3]

يستدين المحتاج، ثم يقوم بقضاء دينه بعد فترة، لكنه

مِمَّا يَأْكُلُ، وَإِلْبَاسُهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يُكَلِّفُهُ مَا يَغْلِبُهُ (1282/3) رقم: (1661).

(1) ينظر: موقع إسلام أونلاين، **الطرف الثالث الدور المفقود،** https: //islamonline. net/30938).

(2) قرار رقم 30 (4/5) فقرة 9.

(3) المرجع السابق، (https: //islamonline. net/30938).

ربما يكون جافي الطبع، بليد الحس فلا يفكر في رد الجميل للدائن، وينسى أو يتناسى، وفي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الحَقِّ مَقَالًا»، ثُمَّ قَالَ: «أَعْطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا أَمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً»[1]، ومن حسن القضاء أن يرد مع القرض هدية غير مشروطة، وهنا يأتي دور الطرف الثالث لينبه هذا المدين الشحيح عن رد الإحسان، ينبهه على أن يجازي بالإحسان إحسانًا، بأن يرد هدية مع الدين، وهذا الدور لا يمكن أن يقوم به الدائن، فلا يجوز للدائن أن يطلب من مدينه هدية على قرضه إياه، وإلا كان مرابيا، أو على أقل الأحوال كان منتفعا بهديته فيضيع ثوابها.

المطلب الثاني: استخدام الجاه في إصلاح ذات البين.

الجاهُ: "المنزلةُ عند السُّلطان، وتصغيره: جُوَيْهةٌ. ورجلٌ وجيهٌ: ذو جاهٍ"[2]، وهو من وجه، وقيل: "أصله جَوَه، وُجّه فجرى عليه القلب المكاني والأول أولى، والجاه هو: القدر، والمنزلة، وعلو الشأن"[3]، ووجوه الناس هم أصحاب الوجاهة وأرباب الكلمة النافذة وهم أولى الناس في الإصلاح بين المتخاصمين، ففي الحديث «مَنْ كَانَ وُصْلَةً لأَخيه الْمُسلِمِ إِلَى ذِي سُلطانٍ لِمَنفَعَةِ برٍّ أو تَيسيرِ عَسيرٍ؛ أُعينَ على إجازَةِ الصِّراطِ يَومَ دَحْضِ الأقدامِ»[4]، وفي رواية الطبراني: «مَنْ كَانَ وَصْلَةً لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ فِي مَبْلَغِ بِرٍّ أَوْ إِدْخَالِ سُرُورٍ رَفَعَهُ اللَّهُ فِي الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ».

"وموضع العبرة في قوله: (مَنْ كَانَ وُصْلَةً لأَخيه الْمُسلِمِ إِلَى ذِي سُلطانٍ لِمَنفَعَةِ برٍّ) والوصلة: من قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ﴾ [سورة القصص: 51]، أي: أكثرنا لهم القول مَوْصُولًا بعضُهُ ببعض، ومَوْصِلُ البعيرِ: كلّ موضعين حصل بينهما وُصْلَةٌ نحو: ما بين العجز والفخذ، وقوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ [سورة المائدة: 103]، وهو أنّ أحدهم كان إذا ولدت له شاتُه ذكرًا وأنثى قالوا: وَصَلَتْ أخاها، فلا يذبحون أخاها من أجلها، وقيل: الوَصِيلَةُ: العمارة والخصب، والوَصِيلَةُ: الأرضُ الواسعة، ويقال: هذا وَصْلُ هذا، أي

(1) أخرجه البخاري في **صحيح البخاري،** كتاب الوكالة باب: الوَكَالَةِ فِي قَضَاءِ الدُّيُونِ (3/ 99) رقم: (2306)، ومسلم في **صحيح مسلم،** كتاب المساقاة باب: مَنِ اسْتَسْلَفَ شَيْئًا فَقَضَى خَيْرًا مِنْهُ، وَخَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً (3/ 1225) رقم: (1601).

(2) الفراهيدي، **العين،** د. ط، (4/ 66).

(3) قلعجي و قنيبي، **معجم لغة الفقهاء،** ط2، (ص: 158)، البركتي، **التعريفات الفقهية،** ط1، (ص: 68).

(4) أخرجه البيهقي في **السنن الكبرى،** كتاب أدب القاضي، باب: ما فى الشَّفاعَةِ والذَّبِّ عن عِرضِ أخيه المسلِمِ مِنَ الأجرِ (16/597) رقم: (16758) من حديث ابن عمر مرفوعًا، وابن حبان في **صحيح ابن حبان،** كتاب البر والإحسان، فَصْلٌ مِنَ الْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ ذِكْرُ: إِجَازَةِ.. (2/287) رقم: (530) والطبراني في **المعجم الأوسط،** (3/351) رقم: (3377)، قال الهيتمي: (رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم، ورواه بإسناد آخر ضعيف، ورواه في الأوسط) **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد،** (8/192).

صِـلَتُهُ"[1]، والمراد من الوصـلة: (شـفاعة الشـفيع والمشـفوع عنده)[2] ، أي شـفاعة الرجل الوجيه عند السلطان في أن يأخذ الحق للمظلوم وإعادته له.

وحديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا، قال: «أَبْلِغُوا حَاجَةَ مَنْ لا يَسْتَطِيعُ إِبْلاغَ حَاجَتِهِ، فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةَ مَنْ لا يَسْـتَطِيعُ إِبْلاغَهَا إِيَّاهُ ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[3].

وهذا يدل على تشـريع الوسـاطة للصـلح المالي لإصـلاح العلاقة بين المتخاصـمين، فقوله: "(أَبْلِغُوا) أوصـلوا، قال القاضـي البلوغ الوصـول إلى الشـيء ويقال للدنو منه على الاتسـاع، (حَاجَةَ مَنْ لا يَسْتَطِيعُ) أي يطيق (إِبْلاغَ حَاجَتِهِ) بنفسه لي أو إلى ذي سـلطان وهذا أمر ظاهره الوجوب والترغيب فيه بالوعد بالثواب لا يصـلح صـارفا للندب، قال جمع: ولا شك في الوجوب في زمنه لأن عدم ضجره وكثرة صـبره محقق وأما بعده فشـرطه سـلامة العاقبة. قال الراغب والحاجة إلى الشـيء الفقر إليه مع محبته قال الزمخشري: ما يحتاج إليه ويطلب (مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَانًا) أي: إنسـانا ذا قوة واقتدار على إنفاذ ما يبلغه ولو غير ملك وأمير (حَاجَةَ مَنْ لا يَسْـتَطِيعُ إِبْلاغَهَا) دينية أو دنيوية (ثَبَّتَ اللَّه) دعاء أو خبر (قَدَمَيْهِ) أقرهما وقواهما (على الصـراط) الجسـر المضـروب على متن جهنم، (يَوْمَ الْقِيَامَةِ) لأنه لما حركهما في إبلاغ حاجة هذا العاجز جوزي بمثلها وهي ثباتهما على الصـراط يوم تزل الأقدام وبه يخرج الجواب عما قيل الجزاء من جنس العمل وفعل المبلغ التبليغ فالمناسـب أن يقال بلغت عنه وأصـل الصـراط الطريق الخطر السـلوك وهو كـالطريق في التـذكير والتـأنيـث وبينهما"[4]، ولذلك قال معاوية بن أبي سفيان ﷺ: «لَا يَدْعُونِي رَجُلٌ إِلَى خَيْرٍ يُصِيبُهُ مِنْ ذِي سُلْطَانٍ إِلَّا شَـهِدْتُ لَهُ بِهِ، وَلَا شَـرٍّ أَصْـرِفُهُ عَنْهُ مِنْ ذِي سُـلْطَانٍ إِلَّا شَهِدْتُ لَهُ بِهِ»[5]

---

(1) الأصـفهاني، **المفردات في غريب القرآن،** ط1، (ص: 873)، ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر،** د. ط، (5/ 192).

(2) المناوي، **التوقيف على مهمات التعاريف،** ط1، (ص: 205).

(3) أخرجه البيهقي والطبراني والترمذي في **الشـمائل،** يعني عن علي، وزاد في الأصـل عن هند بن أبي هالة التميمي أنه قال في أثناء حديثه الطويل في صـفة النبي ﷺ كان يقول: "ليبلغ الشـاهد الغائب وأبلغوني حاجة من لا يستطيع إبلاغ حاجته"، ورواه الفقيه نصر المقدسي في **فوائـده،** عن علي بلفظ أبلغوني، ورواه الطبراني عن عائشـة وأبن عمر بلفظ "من كان وصـلة لأخيه المسـلم إلى ذي سـلطان في تبليغ بر أو تيسـير عسـير أعانه الله على إجـازة الصـراط عنـد دحض الأقـدام"، قـال في **الأصل،** ووهم الديلمي في عزوه لفظ الترجمة للطبراني عن أبي الدرداء وإنما الذي فيه حديث عائشـة وابن عمر بلفظ: "رفعه الله في الدرجات العلى من الجنة"، وعزاه في **الـدرر،** للطبراني وأبي الشـيخ عن أبي الـدرداء بلفظ: "أبلغوا حاجة من لا يسـتطيع إبلاغ حاجته فمن أبلغ سـلطانا حاجة من لا يسـتطيع إبلاغها ثبت الله قدميه على الصـراط"، وزاد في **الجامع الصـغير،** عنه عن طريق الطبراني فقط آخره "يوم القيامة"، ورمز السيوطي لحسنه، ولعله لاعتضاده وإلا فقد ذكر المناوي أن فيه إدريس بن يوسف الحراني لا يعرف.

(4) المناوي، **فيض القدير شرح الجامع الصغير،** ط1، (1/ 83).

(5) أخرجه ابن أبي شـيبة في **مصـنف ابن أبي شـيبة،** (6/ 188) رقم: (30561).

المطلب الثالث: الكذب لإصلاح ذات البين.

الأصل في الكذب التحريم والذم، لكن النبي ﷺبيّن أنه إن وقع في حالة الصلح بين اثنين متنازعين متخاصمين فإن في ذلك مصلحة راجحة يقبل فيها الكذب بقدر الحاجة للإصلاح، وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا»[1]، ولعظم هذه المسألة جعلت الشريعة إثم الكذب منتفياً عمن يصلح بين الناس، مع أن الكذب في الشريعة أمرٌ قبيحٌ جداً، لكن لما كانت مصلحة إصلاح ذات البين أعظم من مفسدة الكذب رخصت فيه الشريعة، ولم تجعل فيه إثماً على من فعله لأجل الإصلاح بين الناس.

المطلب الرابع: الإلزام بالصلح وقتال الباغي.

من أعظم الصلح؛ الصلح بين المسلمين المتقاتلين؛ لأن إراقة الدماء بين المسلمين من أعظم الكبائر، ومما يفرق الصفوف أشد تفريق، وقد أمر الله تعالى بالصلح بين الطائفتين المؤمنتين الباغيتين، قال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ [سورة الحجرات: 9-10]، نزلت في قصة مرور رسول الله ﷺ على مجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول ورسول الله ﷺ على حمار فوقف رسول الله ﷺ وبال الحمار، فقال عبد الله بن أبي: خل سبيل حمارك فقد آذانا نتنه، فقال له عبد الله بن رواحة: والله إن بول حماره لأطيب من مسكك فاستبا وتجالدا وجاء قوماهما الأوس والخزرج، فتجالدوا بالنعال والسعف فرجع إليهم رسول الله ﷺ فأصلح بينهم فنزلت هذه الآية[2]، فأصلح النبي ﷺ بين المتنازعين، وهذا يدل على أنه ﷺ كان يسعى للإصلاح ويرغب فيه ويحث عليه.

وفي الآية الكريمة قد "سَماهم مؤمنين مع الاقتتال، في قوله "مِنَ الْمُؤْمِنِينَ" وبهذا استدل البخاري وغيره على أنه لا يخرج من الإيمان بالمعصية وإن عظمت، لا كما يقوله الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة ونحوهم"[3]، "وإن الذي أذهب النخوة من المسلمين قتال كبرائهم، وعدم وجود من يصلح ذات البين بينهم، حتى ترامى بعضهم في أحضان أعدائه وأعداء الله، وإثمُ ذلك على من لم يسع بالصلح، ورأب الكَلْم"[4]، وهذا الموضع القرآني "متضمن لنهي المؤمنين، عن أن يبغي بعضهم على بعض، ويقاتل بعضهم بعضًا"[5].

وفي الحديث المرفوع: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّوَجَلَّ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا»[6].

---

(1) أخرجه أحمد في **مسند أحمد،** (45/ 240-241) رقم: (27272)، وأبو داود في **سنن أبي داود،** (7/ 282) رقم: (4921) ومسلم في **صحيح مسلم،** كتاب البر والصلة والآداب، باب: تَحْرِيمِ الْكَذِبِ وَبَيَانِ مَا يُبَاحُ مِنْهُ، (4/ 2011) رقم: (2605)، واللفظ له.

(2) ابن عاشور، **التحرير والتنوير،** (26/ 238).

(3) ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم،** (7/ 349).

(4) أبو زهرة، **زهرة التفاسير،** (4/ 1856).

(5) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن،** (ص: 800).

(6) أخرجه أحمد في **مسند أحمد،** (11/ 32) رقم:

وقوله: (وَمَا وَلُوا) أي: كانت لهم عليه ولاية، والمقسطون هم العادلون، قال الله تعالى: ﴿وَأَقْسِطُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩﴾ [سورة الحجرات: 9]، وأما المنابر فجمع منبر سمي به لارتفاعه، قال القاضي: "يحتمل أن يكونوا على منابر حقيقة على ظاهر الحديث ويحتمل أن يكون كناية عن المنازل الرفيعة قلت الظاهر الأول"[1].

فإن اقتتلت (طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) فالواجب على المسلمين أن يصلحوا بينهما، ويقضوا بالحق الذي شرعه الله في كتابه: إما القصاص والقود، وإما العقل والدية، وإما العفو هذا الواجب العام على المسلمين يقوم به الإمام، أي: الحاكم فيدعو المتنازعين إلى الصلح، وإلى تحكيم كتاب الله والرضا بما فيه من التسامح والتساهل.

فإن اعتدت إحداهما ولم تقبل نصحًا وبغت على الحق، وواصلت القتال ضد الطائفة الأخرى، فالواجب على إمام المسلمين إصلاح أمرهما المتنازع عليه ما دام موجودًا فيهم وإلا فعلى عامة المسلمين وخاصتهم أن يقاتلوا الفئة الباغية، وردعها عن ظلمها حتى ترجع إلى كتاب الله وتحكيمه، فإن رجعت بعد القتال، و(فَاءَتْ) إلى الهدوء والسكينة وترك الشرور والحروب فالواجب الصلح بينهما بالعدل صلحاً على السواء والإنصاف بلا تحيز لأحداهما.

والواجب الإصلاح بالعدل لإخراج الضغائن وإزالة الأحقاد، ليعود الصفاءُ بدلاً من النزاع، وبذلك يأمن الناس من آفات الحروب، والله تعالى (يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) أي العدول الذين يعدلون بين الناس في أحكامهم.

وأما إن كانت الفئتان باغيتين فكل يدعي لنفسه الحق فعلى المسلمين جميعا الإصلاح بما يحفظ على الناس دماءهم وأموالهم، ويمنع من وقوع الحرب والدمار. [2]

وقوله: "(فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل) هذا أمر بالصلح، وبالعدل في الصلح، فإن الصلح قد يوجد، ولكن لا يكون بالعدل، بل بالظلم والحيف على أحد الخصمين، فهذا ليس هو الصلح المأمور به، فيجب أن لا يراعى أحدهما لقرابة، أو وطن، أو غير ذلك من المقاصد والأغراض، التي توجب العدول عن العدل، (إن الله يحب المقسطين) أي: العادلين في حكمهم بين الناس وفي جميع الولايات، التي تولوها، حتى إنه، قد يدخل في ذلك عدل الرجل في أهله، وعياله، في أدائه حقوقهم"[3].

وفي التفسير: (يعني الفئتين المقتتلتين واتقوا الله أي في جميع أموركم لعلكم ترحمون، وهذا تحقيق منه تعالى للرحمة لمن اتقاه)[4] ، "فإذا كانَ المؤمنونَ إخوةً أُمروا فيمَا بينَهُم بما يُوجبُ تآلُفَ القلوبِ واجتماعَها،

(6492)، ومسلم في **صحيح مسلم،** كتاب الإمارة باب: فَضِيلَةِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِ، وَالْحَثِّ عَلَى الرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، وَالنَّهْيِ عَنْ إِدْخَالِ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ (3/ 1458) رقم: (1827)، كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(1) ينظر: النووي، **شرح صحيح مسلم،** (12/ 211)، لاشين، **فتح المنعم شرح صحيح مسلم،** (7/ 430).

(2) حجازي، **التفسير الواضح،** (3/ 505)، وينظر: السعدي، **تيسير الكريم الرحمن،** (ص: 800).

(3) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن،** المرجع السابق، (ص: 800).

(4) ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم،** (7/ 351).

ونُهوا عمَّا يوجبُ تنافرَ القلوبِ واختلافَها، وهذا من ذاكَ، وأيضا: فإنَّ الأخَ مِنْ شأنِهِ أن يوصِلَ إلى أخيه النَّفعَ، ويكفَّ عنه الضررَ"[1].

قوله تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ) متفق مع قول النبي ﷺ: «المسْلِمُ أَخُو المسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[2]، وفي رواية الإمام مسلم: «المسْلِمُ أَخُو المسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُه وَلَا يَحْقِرُهُ».

قوله: (يُسْلِمُهُ) يتركه إلى الظلم، (كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ) سعى في قضائها، (كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ) أعانه الله تعالى وسهل له قضاء حاجته، (كُرْبَةً) مصيبة من مصائب الدنيا توقعه في الغم وتأخذ بنفسه، (قال العلماء: "الخذل ترك الإعانة والنصر، ومعناه: إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه ولم يكن له عذر شرعي (وَلَا يَحْقِرُهُ) هو بالقاف والحاء المهملة أي: لا يحتقره فلا ينكر عليه ولا يستصغره"[3].

هذه أخوة الإسلام فإن كل اتفاق بين شيئين يطلق بينهما اسم الأخوة تقول هذه الأسورة أخت هذه الأسورة قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [سورة الحجرات: 10]، "(لَا يَظْلِمُهُ) الظلم وضع الشيء في غير موضعه الشرعي والجملة خبر بمعنى الأمر أي لا يظلم مسلم مسلماً لأنه أخوه فالجملة الأولى كالعلة للثانية وما بعدها، (وَلَا يَخْذُلُه) الخذل ترك الإعانة والنصر ومعناه إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه ولم يكن له عذر شرعي في التقاعس عن نصرته"[4]، وهذا الهدي النبوي الشريف نجد فيه الأمور التالية:

الأول: اشتمال الحديث على الدعوة لحفظ المسلم للمسلم بالصلح والسعي في إصلاح شؤونه وأحواله، والحديث من أصح الصحيح فقد اتفق عليه الشيخان.

الثاني: الحديث مستمد من قولِ الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [سورة الحجرات: 10].

الثالث: في هذا الموضع الكريم من سورة الحجرات أمر بالإصلاح مرتين: **أولهما:** قوله تعالى: (فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا)، **ثانيهما:** قوله تعالى: (فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ) فهذا تأكيد لأهمية الصلح وهو الأمر الذي يحمل على الوجوب ما لم يصرفه صارف أو قرينة إلى الندب والاستحباب.

الرابع: في قوله (بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ) يؤدي الحديث النبوي في معناه النبيل (المسْلِمُ أَخُو المسْلِمِ) إلى إن إصلاح ما بين المسلم والمسلم يعود لما بينهما من أخوة الإسلام.

---

(1) ابن رجب، **روائع التفسير**، ط/1، (2/ 287).

(2) أخرجه البخاري في **صحيح البخاري**، كتاب المظالم والغصب باب: لَا يَظْلِمُ المسْلِمُ المسْلِمَ وَلاَ يُسْلِمُهُ (3/ 128) رقم: (2442)، ومسلم في **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب باب: تحريم الظلم رقم (2580) كلاهما من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، واللفظ للبخاري.

(3) النووي، **شرح صحيح مسلم**، (16/ 120).

(4) لاشين، **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**، (10/ 23).

المبحث الخامس: فوائد الصلح وأثره على المجتمع المسلم.

للصلح فوائد كثيرة تتحقق من خلاله، وهي الثمرة التي يقصدها المصلح، بعضها في الدنيا وبعضها في الآخرة، وبعضها يعود على الفرد وبعضها يعود على المجتمع، وسوف نوضح شيئا من هذه الفوائد وهي على النحو التالي:

المطلب الأول: فوائد الصلح للفرد المسلم. (1)

- سلامة القلب: من أعظم فوائد الصلح سلامة القلوب المؤمنة من آفات الحقد والغل والحسد والبغضاء، وغيرها من الصفات التي ذمها الله ونهى عباده عنها، لما لها من ضرر عليهم في دينهم ودنياهم، فالصلح هو العلاج الشافي لما يدخل في القلوب من الخصومة، والعداوة، والشحناء، ولما يعانيه الفرد في قلبه وفكره وجسده بسبب استمرار الخصومة والمنازعة، وهي كثيرا ما تكون سببا لأمراض مزمنة، وحالة من القلق مزعجة، إذ به تعالج العداءات وتستمر الصلات والعلاقات.
- تحقيق المحبة والألفة: ومن فوائد الصلح أنه من أسباب محبة الخالق للمصلحين، ومحبة الخلق لبعضهم، ومثال ذلك: إذا عفا أولياء الدم عن الجاني فإنهم ينالون بذلك من أهل الجاني وعشيرته من الشكر والثناء والمحبة ما لا يتحقق لو نفذ القصاص عليه، بل ربما يكون ذلك سببا لنيل محبة المجتمع بأثره، وإذا عفا العبد فإنه ينال محبة الخالق، لأنه عفُوّ يحب العفو، قال تعالى: ﴿وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣٤﴾ [سورة آل عمران: 134]، قال تعالى: ﴿وَلۡيَعۡفُواْ وَلۡيَصۡفَحُوٓاْۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٢٢﴾ [سورة النور: 22]، فهذه محبة الخالق وتلك محبة الخلق وهي ثمرة العفو والصلح.
- التربية على القيم التي يحبها الله: ومن فوائد الصلح على الفرد تربيته على الاعتدال والتسامح والعفو، والمحبة والوحدة والاجتماع، وصرف عقله نحو ما ينفعه في الدنيا والآخرة، بدلاً من صرفه في العداءات والخصومات، ويتربى على لغة التفاهم والحوار والوصول للحق بدون تقاطع وتدابر، فإن الله يحب العفو والصفح والتجاوز عن هفوات الخلق وأخطائهم، ويحب من عباده التوجه لما ينفعهم في الدنيا والآخرة، والبعد عن ما يضرهم في الدارين.
- رد كيد الشيطان: قد بين الله في كتابه العزيز بأن الشيطان للإنسان عدو مبين، يسعى دائما في إفساد أحوال العباد وإضلالهم، بل قد أضل منهم جِبِلا كثيرا، فهو يأمرهم بالسوء والفحشاء والمنكر، ويعمل بما يفرق جمعهم ويوقع بينهم العداوة والبغضاء، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ﴾ [سورة المائدة: 91]، قال القرطبي: "أعلم الله تعالى عباده أن الشيطان إنما يريد أن يوقع العداوة والبغضاء بيننا بسبب الخمر وغيرها فحذرنا منها ونهانا عنها"(2)، وقال الجصاص: "فأخبر الله تعالى أنه إنما نهى عن هذه الأمور لنفي الاختلاف والعداوة ولما في ارتكابها

(1) طه، **الصلح في ضوء القرآن الكريم**، د. ط، (ص: 94-97).

(2) الطبري، **تفسير الطبري**، د. ط، (292/6).

من الصد عن ذكر الله وعن الصلاة"[1]، فكل ما يسبب العداوة والبغضاء نهى الله عباده عنه وحرمه عليهم، وكل ما يرد كيد عدوهم وشره حث عباده عليه، ورغبهم في فعله، والصلح أعظم ما تقطع به العداوات ويدرأ به كيد الشيطان ومصايده.

- رد بعض الحقوق المسلوبة: ومن فوائد الصلح ما قد يترتب عليه من رد الحقوق من مال أو أرض ونحوهما بأقل جهد وتكلفة عما إذا طلب ذلك عن طريق القضاء الذي قد يستغرق وقتا ويكلف مالاً ولا يزيل ما في القلوب من شحناء، فضلاً عن الحق الذي قد ينقص أو يضيع بسبب من الأسباب، ولهذا كان الصلح مدعاة لتوفر الجهود والطاقات، وحفظ الحقوق وردها بصورة عاجلة محوطة بالتسامح والرضا بين الأطراف.

- رفع العمل الصالح: ومن فوائد الصلح رفع العمل الصالح الذي يحجبه التقاطع والشحناء، وقد جاء عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا». [2]

- نيل الأجر العظيم: ومن فوائد الصلح نيل الأجر العظيم الذي وعد الله به، سواء كان ذلك للمصلح أو للمتصالحين فيما بينهم، خاصة من عفا وأصلح قال تعالى: ﴿۞ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾﴾ [سورة النساء: 114]، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ۚ﴾ [سورة الشورى: 40].

- **صلاح ذات البين يمنح الفرد قدرة على إصلاح عقله:** الذي هو الأساس لإصلاح جميع خصاله، وبعدها يأتي إصلاح أعماله، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة فصلت: 30]. وعن سفيان بن عبدالله الثقفي قال: قلت يا رسول الله، قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، قال: «قل آمنت بالله فاستقم» وفي رواية أُحمد "ثم استقم" [3]

يرى الطاهر ابن عاشور أن رسول الله ﷺ جمع في قوله "آمنتُ بالله" معاني صلاح الاعتقاد وفي قوله "استقم" معاني صلاح العمل، وبناء عليه فإن أصول إصلاح الأفراد عند ابن عاشور تقوم على إصلاحين، إصلاح الاعتقاد وإصلاح العمل وصلاح ما بين

---

(1) القرطبي، **أحكام القرآن،** (275/2).

(2) أخرجه أحمد في **مسند أحمد،** (13/ 77) رقم: (7639)، وأبو داود في **سنن أبي داود،** (7/ 275) رقم: (4916)، ومسلم في **صحيح مسلم،** كتاب البر والصلة والآداب، باب: النَّهْيِ عَنِ الشَّحْنَاءِ وَالتَّهَاجُرِ، (4/ 1987) رقم: (2565)، واللفظ له، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(3) مسلم، **صحيح مسلم،** كتاب الإيمان، باب جامع أوصاف الإسلام، ص24، حديث(38)، و**مسند أحمد،** (24/ 141)، حديث(15416).

الإنسان وغيره من المسلمين. [1].

- **إرادة إصلاح ذات البين سبب لعون الله تعالى للعبد:** ويظهر هذا جلياً في أكثر من نص شرعي، قال تعالى على لسان شعيب: ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أُخَالِفَكُمۡ إِلَىٰ مَآ أَنۡهَىٰكُمۡ عَنۡهُۚ إِنۡ أُرِيدُ إِلَّا ٱلۡإِصۡلَٰحَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُۚ وَمَا تَوۡفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ﴾ [سورة هود: 88]، فقد بين عليه الصلاة والسلام أنه لم يرد مخالفتهم لمجرد الانتقاد لهم، وإنما أراد مخالفتهم لمقصد عظيم وهدف سامي وهو إرادة إصلاحهم، مع إرجاع الفضل في ذلك إلى الله تعالى في قوله: ﴿وَمَا تَوۡفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ﴾ فسمى إرادة الإصلاح توفيقاً لا يتم إلا بإرادة الله تعالى[2].

ومثل هذا واضح أيضاً في قوله تعالى: ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ شِقَاقَ بَيۡنِهِمَا فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ﴾ [سورة النساء: 35]، فالإنسان إذا أراد الإصلاح وفقه الله لذلك، وهذا من أعظم الفوائد المستفادة من ذلك.

المطلب الثاني: فوائد الصلح للمجتمع المسلم. [3]

للصلح فوائد كثيرة تعود على المجتمع المسلم من ذلك:

- نَيْل رحمة الله تعالى: قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ١٠﴾ [سورة الحجرات: 10]، فقد دلت هذه الآية على أن التقاطع والتدابر بين المؤمنين أفرادا وجماعات، وعدم السعي في الصلح من أعظم موانع الرحمة، قال السعدي: "ودل ذلك على أن عدم القيام بحقوق المؤمنين من أعظم حواجب الرحمة"[4]، فرحمة الله قريبة من المجتمعين المتحابين، بعيدة من المتفرقين المتنازعين.
- نشر الإسلام: من أعظم فوائد الصلح فتح القلوب المغلقة، وكسب النفوس المعرضة، وتقريب الأرواح المتباعدة، ولذا سمى الله العهد الذي تم في الحديبية فتحاً لما تحقق من ورائه خيراً كثيراً للإسلام والمسلمين، وذلك بعد أن اجتمع الكفار بالمؤمنين وسمعوا منهم وعرفوا شيمهم فكان ذلك سببا لإيمانهم، قال الزهري: "لم يكن فتح أعظم من صلح الحديبية، وذلك أن المشركين اختلطوا بالمسلمين فسمعوا كلامهم فتمكن الإسلام في قلوبهم، وأسلم في ثلاث سنين خلق كثير وكثر بهم سواد الإسلام"[5] ولذا فإن التصالح مع الدول الكافرة، وبناء علاقة معها، يسهم في نشر الإسلام، وذلك لما يتحقق من خلاله من إتاحة الفرصة للدعوة وبناء المساجد، وذلك من أعظم فوائد الصلح.
- الحفاظ على وحدة الجماعة وقوتها: من فوائد الصلح أنه من أعظم دعائم الوحدة والاستقرار، لما له من أثر في إصلاح القلوب وصفائها، وجمع الأسر والتحاب فيما بينها، وحفظ المجتمعات من النزاعات والحروب، وفتح التعاون بين المؤمنين دون حدود، فبالصلح تحفظ قوة الجماعة، وبالإختلاف تضعف قوتها ويذهب ريحها ويعفى أثرها من الوجود،

(1) سفر، **الإصلاح رهان حضاري**، ط1، (ص 156).

(2) ابن عاشور، **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**، ط1، ص79.

(3) طه، **الصلح في ضوء القرآن الكريم**، د. ط، (ص: 97-100).

(4) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن**، (ص: 801).

(5) الشوكاني، **فتح القدير**، د. ط، (44/5).

ولا شك أن الحفاظ على وحدة الجماعة المسلمة وقوتها هو من الحفاظ على الإسلام الذي ينبغي للأمة أن تعتني به على الدوام.

- درء الفتنة وحقن الدماء: ومن فوائد الصلح درء الفتن، ومنع انتشار الفساد، وحقن دماء أبناء المجتمع التي تراق نتيجة للنزاعات، وتنكب طريق الصلح ونهج الحوار، وعن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول: "ترَك الناس العمل بهذه الآية تعنى قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [سورة الحجرات: 9]، فإن المسلمين لما اقتتلوا كان الواجب الإصلاح بينهم كما أمر الله تعالى، فلما لم يعمل بذلك صارت فتنة وجاهلية"[1]، فإن فتنة التنازع والاختلاف والاقتتال لا ترفع بين أبناء الأمة، ولا يقل ضررها وشرها على الناس إلا من خلال إحياء شعيرة الإصلاح بين الناس.

- رد المخاطر عن الأمة: من فوائد الصلح درء بعض المخاطر التي تحيط بالأمة، خاصة في حالة ضعفها وقوة عدوها، وتحقيق السلامة لحين استعداد الأمة بتوفير القوة اللازمة من مال ورجال وعتاد، قال السعدي في قوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦١﴾﴾ [سورة الأنفال: 61]، "وإن جنحوا: أي الكفار المحاربون، مالوا للسلم أي الصلح وترك القتال، فاجنح لها وتوكل على الله أي أجبهم إلى ما طلبوا متوكلا على ربك، فإن في ذلك فوائد كثيرة منها: أن طلب العافية مطلوب كل وقت فإذا كانوا هم المبتدئين في ذلك كان أولى لإجابتهم، ومنها أن في ذلك استجماعاً لقواكم واستعدادا منكم لقتالهم في وقت آخر إن احتيج إلى ذلك"[2].

- تجنب أسباب الضعف والفشل: قد بين الله في كتابه لأمته سنناً لا تتخلف، وقواعد لا تتبدل؛ من ذلك: أن الاختلاف والتنازع من أعظم أسباب الفشل والخسران، وذهاب القوة، وتمهيد الطريق لأعداء الأمة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [سورة الأنفال: 46]، قال السعدي: "ولا تنازعوا تنازعاً يوجب تشتيت القلوب وتفرقها، (فتفشلوا) أي: تجبنوا (وتذهب ريحكم) أي وتنحل عزائمكم وتتفرق قوتكم ويرفع ما وعدتم به من النصر على طاعة الله ورسوله"[3]، وقال السمعان: "(ولا تنازعوا فتفشلوا) معناه: ولا تختلفوا فتضعفوا (وتذهب ريحكم) معناه: جدكم وجهدكم"[4]، ومن يراجع التاريخ يجد بأن كل فشل وهزيمة مرت على الأمة من ورائها اختلاف ونزاع، فكم من جهود بددت، وأوقات أهدرت، ودماء سفكت، وكل فترة وحدة واجتماع مرت على الأمة كان من ورائهما قوة وانتصار.

- الحفاظ على الأسرة: ومن فوائد الصلح الحفاظ على الأسرة المسلمة من التفكك والضياع، ففي الإصلاح بين الزوجين تحقيق للاستقرار الأسري، وتوفير البيئة الصالحة لأبناء المجتمع المسلم،

(1) ذكره ابن تيمية في **مجموع الفتاوى**، (١٧/٣١١)، وأبي العز الحنفي في **شرح الطحاوية في العقيدة السلفية**، ص ٥٢٩.

(2) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن**، (ص: 325).

(3) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن**، (ص: 323).

(4) السمعاني، **تفسير السمعاني**، د. ط، (270/2).

بما يحظون به من رعاية أبوية متكاملة، فكم من بيوت أظلمت، وأرحام قطعت، وأطفال شردوا، وأحوال ساءت، ومصالح تعطلت بسبب ما يحدث بين الزوجين من خلاف، ولا يوجد من يوفق بينهما بالصلح.

وتظهر فوائد الصلح أيضا في توفير السلام، والأمن، والطمأنينة، والعدل والمساواة بين أفراد المجتمع الواحد، ووجود الرحمة والبر والتلاحم والأخوة والتسامح الأجتماعي بين أفراد المجتمع الواحد. (1)

فالإصلاح سبب لدفع البلاء والهلاك والضنك عن المجتمعات لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [سورة هود: 117].

إذاً قد يهلك الله المجتمع وفيه صالحون كثر، لكنهم لا يصلحون الآخرين بل يكتفون بإصلاح أنفسهم، ونستدل أيضاً على هلاك المجتمع إذا كثر الفساد من حديث الرسول ﷺ، فعن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة، عن زينب بنت جحش رضي الله عنهن أنها قالت: "استيقظ النبي ﷺ مِن النومِ مُحمرا وجهُهُ يقُولُ لا إله إلا اللهُ ويلٌ لِلعربِ مِن شر قد اقترب فُتِح اليوم مِن ردمِ يأجُوج ومأجُوج مِثلُ هذِهِ وعقد سُفيانُ تِسعِين أو مِائةً قِيل أنهلِكُ وفِينا الصالِحُون قال نعم إذا كثُر الخبث" (2)

فارتفاع منسوب الخبث والفجور يدمر المجتمع، ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [سورة الأنفال: 33]، فوجود النبي ﷺ في المجتمع، وهو صاحب المقام الأول في القيام بالإصلاح يحمي المجتمع، وكذلك الاستغفار والاعتراف بالذنب والرجوع عنه أيضاً سبب للنجاة.

والإنسان قد يصدر منه الذنب بل الذنوب الكثيرة، لكن المهم أن لا يصر على ذلك وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ فيما يحكي عن ربه عز وجل قال: "أذنب عبدٌ ذنباً، فقال: اللهم اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنباً فعلم أن له رَبّاً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب، ثم عاد فأذنب، فقال: أي رب اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: عبدي أذنب ذنباً فعلم أن له رَبّاً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب، ثم عاد فأذنب، فقال: أي رب اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنباً فعلم أن له رَبّاً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب، اعمل ما شئت فقد غفرت لك "(3) وهذا كله يؤكد أن المشكلة ليست في ارتكاب الذنب، وإنما في الإصرار عليه، وعدم الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة والإنابة، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾ [سورة آل عمران: 135].

وهذا يؤكد لنا أن دعوة الصلح يجب أن تتأصل في

(1) سفر، **الإصلاح رهان حضاري**، ط1، ص26.

(2) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ ويل للعرب من شر قد اقترب، ص822، حديث(7059).

(3) مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب التوبة، باب قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب والتوبة، ص697حديث(2758).

نفوس أفراد المجتمع، حتى يحافظوا على وجودهم وأوطانهم، ويحموا أنفسهم وأموالهم وأعراضهم من الهلاك.

- **الإصلاح سبب للحصول على الأجر العظيم والثواب الجزيل من الله تعالى:** قال تعالى: ﴿۞ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾﴾ [سورة النساء: 114]، والآية في حديثها عن الصدقة في مطلع النص، تشير إلى أهمية إصلاح أحوال الناس اقتصادياً، بينما ذكرها للمعروف والإصلاح بين الناس إشارة إلى الإصلاح الاجتماعي، ومن فعل هذه الأمور أو بعضها إبتغاء مرضاة الله فسوف يؤتيه الله أجراً عظيماً.

ولا يخفى على المتبصر أن الشارع الحكيم أراد من إرسال الرسل، وإنزال الكتب إلى الأمم جميعاً إصلاح المجتمعات، قال تعالى: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۚ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴿٢٤﴾﴾ [سورة فاطر: 24]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [سورة الإسراء: 15]، فالأمم التي تخالف أمر الله وتصر على الفساد بعد ذلك، تستحق الهلاك بارتكابها للذنوب قال تعالى: ﴿ أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِن بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ ﴿٦﴾﴾ [سورة الأنعام: 6]، فقد أهلك الله قوم شعيب؛ لإنهم بخسوا الناس أشياءهم، ولم يزنوا بما أراد الله، فكان هذا فساداً اجتماعياً استحقوا عليه الهلاك، وقوم لوط ارتكبوا الفاحشة التي لم يسبقهم إليها أحد، فأهلكهم الله بذلك الذنب وغيره من الذنوب، وكذلك قوم عاد وثمود وفرعون وغيرهم ممن أكثروا الفساد في البلاد، فصب عليهم ربك العذاب صباً، وأهلكهم بذنوبهم فخسروا الدنيا والأخرة[1].

تأليف قلوب المسلمين واجتماع الكلمة:

يقول الإمام ابن تيمية –رحمه الله–: (إن من قواعد وأصول أهل السنة والجماعة إصلاح ذات البين وتأليف القلوب واجتماع الكلمة مفارقين في ذلك أهل البدع المختلفين في الكتاب المخالفين للكتاب والمجمعين على مفارقة الكتاب. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: تعلمون أن من القواعد العظيمة التي هي من جماع الدين: تأليف القلوب واجتماع الكلمة وصلاح ذات البين، فإن الله يقول: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ﴾ [سورة الأنفال: 1]، وأمثال ذلك من النصوص التي تأمر بالجماعة والائتلاف وتنهى عن الفرقة والاختلاف، وأهل هذا الأصل هم أهل الجماعة، كما أن الخارجين عنهم هم أهل الفرقة)[2]

الخاتمة

وفي ختام هذه الدراسة والتي هي بعنوان: **(أساليب إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية، وفوائده للفرد والمجتمع)** يَحسُنُ بالباحثِ أن يستعرضَ أهم النتائج التي توصل إليها من خلال بحثه وأيضاً أهم

(1) ابن عاشور، **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**، ط1، ص79.

(2) ابن يتمية، **مجموع فتاوى شيخ الإسلام**، (5/ 28).

التوصيات:

أولا: النتائج:

1- إصـــلاح ذات البين من أجل الأعمال الخيرية العظيمة التي أمر الله ﷻ بها، وأعد للقائمين عليها الفضل الكبير، ورغب فيها النبي ﷺ وحض أمته أمةَ الأمرِ بالمعروف على القيام بها.

2- جاء المنهج الإســـلامي القويم بالآيات القرآنية والأحـاديـث النبويـة، التي تحـث على الاجتمـاع والائتلاف، وتنهى عن الفرقـة والاختلاف، وتحض على إصـلاح ذات البين وتسـوية النزاعات بين أفراد المجتمع المسلم.

3- حرصـا من الإسـلام على إصـلاح ذات البين أباح لأجلـه بعض المحظورات، وأجـاز بعض الضرورات.

4- لإصـــلاح ذات البين فوائـد عظيمـة؛ منهـا: اســـتقرار المجتمع المســـلم، والقضـــاء على الأحقاد والضغائن، ليبقى الإخاء ويعم الأمن والسلام والرخاء داخل المجتمع المسلم، ليعيش في سكينة ووئام.

5- واقعية الإســـلام حيث إنه لم يفترض في أتباعه المثالية، بل افترض الأخطاء والمشكلات، وعمل على حلها بالصـــلح بين الناس، والندب والترغيب والحث على الصلح بكافة أشكاله.

ثانياً: التوصيات:

ومن خلال النتائج السابقة التي توصل إليها الباحث يوصي بما يلي:

1- إنشـــاء مراكز ولجان متخصـــصـــة في الأبحاث والدراســـات المتعلقة بالصـــلح والإصـــلاح للنظر في النزاعات التي تقع بين أفراد المجتمع المســـلم، والقيام على دعمهـا الـدعم المعنوي والمـادي والإداري من خلال تهيئة الأماكن الملائمة لممارســـة مهامها على أكمل وجه، وعقد جلسـات إصـلاح ذات البين كما ينبغي، وبذل الميزانيات التي تساعد هذه اللجان على القيـام بفض النزاعـات بكـل أريحيـة، وتـذليـل كـل العقبات التي تعرقل نجاح هذا العمل المبارك.

2- إنشـاء جمعيات خيرية متخصـصـة في إصـلاح ذات البين يكون فيهـا أهـل علم وفضـــل وعقـل وحكمة، مؤهلين للقيام بهذا الدور ولهم دراية كاملة بالإصلاح وفنونه وأساليبه المختلفة.

3- إعداد برامج خاصـــة علمية وتثقيفية تقدم من خلال وســائل الإعلام بمختلف طرقه توضـح مكانة إصلاح ذات البين في الإسلام، وكذلك تكثيف دور خطباء الجوامع لبيان فضل العفو والصفح بين عموم المسلمين.

4- أن تعقد الدورات العلمية في الأحكام الشـــرعية التي تتعلق بالصـلح، ليكون المصـلح على بصـيرة من أمره، حتى لا يقعوا في مخالفة شـــرعية من حيث لا يشعرون.

المصادر والمراجع:

1- ابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، د. ط، (بـيروت، المـكـتـبـة الـعـلـمـيـة، 1399هـ/1979م).

2- ابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك أبو الحســن، **شــرح صــحيح البخاري**، تحقيق: أبو تميم ياسـر بن إبراهيم، ط2، (السـعودية، الرياض، مكتبة الرشد، 1423هـ/2003م).

3- ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، **مجموع الفتاوى**،

تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، عام النشر: 1416هـ/1995م).

4- ابن حنبل، **مسند أحمد بن حنبل**، ط2، (مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، د. ت).

5- ابن حيدر، محمد أشرف بن أمير بن علي، **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، ط2، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1415هـ).

6- ابن الخطيب، محمد بن علي بن عبدالله بن إبراهيم، **تيسير البيان لأحكام القرآن**، بعناية: عبد المعين الحرش، د. ط، (سوريا، دار النوادر، 1433هـ/2012م).

7- ابن رجب، زين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن الحسن، **روائع التفسير – الجامع لتفسير الإمام ابن رجب الحنبلي**، جمع: طارق بن عوض الله بن محمد، ط1، (المملكة العربية السعودية، دار العاصمة، 1422هـ/2001م).

8- ابن سلام، ليحيَى بن سلام بن أبي ثعلبة، **تفسير يحيى بن سلام**، تحقيق: د. هند شلبي، ط1، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، 1425هـ/2004م).

9- ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي أبو الفداء، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1419هـ).

10- أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد، **زهرة التفاسير**، د. ط، (د. م: دار الفكر العربي، دمشق، سوريا، د. ت).

11- أحمد، بيشارة موسى، **الصلح وفض المنازعات من منظور الشريعة الإسلامية**، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 20 يونيو 2018م.

12- الإسلام سؤال وجواب، **حكم دفع الزكاة لمن يقوم بالإصلاح بين الناس والمستشارين أو المرشدين الأسريين**، (https: //islamqa. info/ar/answers/219890).

13- الألباني، محمد ناصر الدين، **التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه**، ط1، (جدة، المملكة العربية السعودية، دار با وزير للنشر والتوزيع، 1424 هـ/2003 م).

14- الألباني، محمد ناصر الدين، **الجامع الصغير وزيادته**، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، د. ط، (المكتب الإسلامي، د. م، د. ت).

15- الألباني، محمد ناصر الدين، **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، ط1، (الرياض، المكلة العربية السعودية، دار المعارف، 1412 هـ/1992م).

16- الأندلسي، ابن الفرس، **أحكام القرآن**، تحقيق د. طه بن علي بو سريح، د. منجية بنت الهادي النفري السوايحي، صلاح الدين بو عفيف، ط1، (بيروت، لبنان، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، 1427هـ/2006م).

17- البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي، **التعريفات الفقهية**، ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية 1424هـ/2003م).

18- البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد، **معالم**

التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، ط1، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1420هـ).

19- التبريزي، محمد بن عبدالله الخطيب، **مشكاة المصابيح**، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط3، (بيروت، المكتب الإسلامي، 1985م).

20- الجاموس، علي، **إصلاح ذات البين**، ط1، (الكويت، مكتبة الصحوة، د. س، ت).

21- الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي، **أحكام القرآن**، تحقيق: عبدالسلام محمد علي شاهين، ط1، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية 1415هـ/1994م).

22- الجوهري، إسماعيل بن حماد، **الصحاح تاج اللغة**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، (بيروت، دار العلم للملايين، 1407هـ/1987م).

23- الحجازي، محمد محمود، **التفسير الواضح**، ط10، (بيروت، دار الجيل الجديد، 1413هـ).

24- الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب، **معالم السنن**، ط1، (حلب، سوريا، المطبعة العلمية، 1351هـ/ 1932م).

25- الرازي، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين، **التفسير الكبير**، ط3، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1420هـ).

26- زقزوق، آيه أحمد زقزوق، **مفهوم فساد ذات البين واسبابها**، موقع المرسال، https: //cutt. us/jzToN.

27- السبتي، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي، **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، تحقيق: د. يَحْيَى إِسْمَاعِيل، ط1، (مصر، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، 1419هـ/1998م).

28- السعدي، عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، ط1، (بيروت، مؤسسة الرسالة، 1420هـ/2000م).

29- الشايع، خالد بن عبدالله الشايع، **القطيعة.. وفساد ذات البين**، موقع مداد، https: //cutt. us/ysbFs.

30- الشيباني، محمد بن الحسن بن فرقد، **الأصل**، تحقيق وَدرَاسَة: د. محمَّد بوينوكالن، ط1، (بيروت، لبنان، دار ابن حزم، 1433هـ/2012م).

31- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد الآملي، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر د. عبد السند حسن يمامة، ط1، (الدمام، السعودية، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، 1422هـ/2001م).

32- الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك، **أحكام القرآن الكريم**، تحقيق: د. سعد الدين أونال، ط1، (استانبول، مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، المجلد الأول: 1995م، والمجلد الثاني: 1998م).

33- طه، طه عابدين طه، **الصلح في ضوء القرآن الكريم**، د. ط، (د. م، د. ن، د. ت).

34- العثيمين، محمد بن صالح، **تفسير القرآن العظيم**، ط1، (دار ابن الجوزي، د. م، 1423هـ).

35- الفراهيدي، الخليل بن أحمد بن عمرو، **العين**، تَحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، د. ط، (دار ومكتبة الهلال، د. م، د. ت).

36- الفياض، طارق بن عبدالله بن محمد، **إصلاح**

ذات البين وظيفة الذوات الســـامية، (https: //lym. news/a/145262).

37- القاري، علي بن سـلطان محمد القاري، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، د. ط، (بيروت، طبعة دار الكتب العلمية، د. ت).

38- لاشـين، موسـى شـاهين، **فتح المنعم شـرح صـحيح مسـلم**، ط1، (القاهرة، دار الشـروق، 1423هـ /2002م).

39- الماوردي، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي الشـافعي، **أدب الدنيا والدين**، تحقيق: مصـطفى السّـقا، د. ط، (بيروت، طبعة دار الكتب العلمية، د. ت).

40- مصـطفى وآخرون، إبراهيم، أحمـد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، **الْمعجم الوسـيط**، مَجمع اللغة العربية، د. ط، (القاهرة، دار الدعوة، د. ت).

41- الهراسـي، الكيا الشـافعي **أحكام القرآن** تحقيق: موسـى محمد علي، وعزة عبد عطية، ط2، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1405هـ).